

المحاضرة رقم (01+02+03): مدخل للفساد

تتناول المحاضرات ملخص للنقاط التالية من المحور الأول:

➤ تعريف الفساد

➤ أنواع الفساد

➤ أسباب الفساد وآثاره

أولاً- تعريف الفساد

تكرر لفظ الفساد ومشتقاته في القرآن الكريم خمسين مرة موزعة على 23 سورة منه، بميثاق الفعل وتصريفاته، والمصدر واسم الفاعل، فأما الفعل فذكر في ثمانية عشر موضعاً، وأما المصدر فذكر في أحد عشر موضعاً، واسم الفاعل مفرداً كان أو على صيغة الجمع في واحد وعشرين موضعاً. ولقد ورد أكثر ألفاظ الفساد في القرآن الكريم متعلقاً بذكر الموضع، وهو الأرض، قال الله تعالى: "ولا تُفسدوا في الأرض بعد إصلاحها" (الأعراف الآية 56)، ومرة حدد بالبر والبحر، في قوله تعالى: "ظهر الفساد في البر والبحر" (الروم الآية 41)

والفساد في اللغة نقيض الصلاح، فسد، يفسد، يفسد، يفسد، فساداً، فسودا فهو فاسد وفسيد وتفسد القوم أي تدابروا وقطعوا الأرحام، واستفسد السلطان قائده إذا أساء إليه حتى استعصى عليه والمفسدة خلاف المصلحة، والاستفساد خلاف الاستصلاح، وقالوا هذا الأمر مفسدة لكذا أي فيه فساد.

ولا يختلف الأمر كثيراً في اللغات الأخرى، فالفساد في اللغة الفرنسية تتعدد معانيه وتختلف دلالاته باختلاف استعمالاته، إذ يرد بمعنى وسيلة لرشوة قاض أو حاكم (moyens de corrompre un juge أو تحريفاً لنص changement vicieux dans les textes) أو تحريفاً لعقد (dénaturation du contrat) أو تشويهاً للحقيقة (dépravation de la vérité) أو كما قد يرد بمعنى الجور والاضطهاد (Oppression) أو الظلم الواضح (Injustice) أو التخريب والتدمير والتلف والإبادة (Destruction) والانهلال والتعفن (Putréfaction)، كما قد يعني السرقة والاختلاس (Volerie) والابتزاز

(Extorsion) والإسراف والتبذير (Extravagance) أو خرق القوانين (Violation des lois) أو اغتصاب السلطة (Tyrannie).

والفساد في اللغة الإنجليزية له دلالات واستعمالات متعددة أيضا، حيث اشتق مصطلح الفساد (Corruption) من الفعل اللاتيني (Rumpere) والذي يعني كسر شيء ما، وقد يكون هذا الشيء المراد كسره هو مدونة لسلوك أخلاقية أو اجتماعية أو غالبا ما تكون قاعدة إدارية للحصول على كسب مادي .

ويقصد بالفساد في قاموس Oxford: تدهور القيم الأخلاقية (Immoral) في المجتمع أو في دماغ الفرد كما يقصد به تضييع الأمانة والغش (Dishonesty) وذلك بسبب استعمال الرشوة (Because of taking bribes).

أما اصطلاحا فقد تنوعت التوجهات في تعريف الفساد فهناك من يعرفه بأنه خروج عن القانون النظام (عدم الالتزام بهما) أو استغلال غيابهما من أجل تحقيق مصالح سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية للفرد أو الجماعة معينة، بينما يعرفه آخرون بأنه قيام الموظف العام وبطرق غير سوية بارتكاب ما يعد إهدارا لواجبات وظيفته، فهو سلوك يخالف الواجبات الرسمية للمنصب العام تطلعا إلى تحقيق مكاسب خاصة مادية أو معنوية.

ويوسع البعض مفهوم الفساد بحيث يشمل كل سلوك يجافي المصلحة العامة، وهناك اتفاق دولي على تعريف الفساد كما حددته "منظمة الشفافية الدولية" بأنه "كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة ذاتية لنفسه أو جماعته".

وتتجلى ظاهرة الفساد بمجموعة من السلوكيات والصور الشائعة التي يقوم بها بعض من يتبوعون المناصب العامة وبالرغم من التشابه أحيانا والتداخل فيما بينها إلا أنه يمكن إجمالها كما يلي:

- الرشوة (Bribery): أي الحصول على أموال أو أية منافع أخرى من أجل تنفيذ عمل أو الامتناع عن تنفيذه مخالفة للأصول.

- المحسوبية (Nepotism): أي تنفيذ أعمال لصالح فرد أو جهة ينتمي لها الشخص مثل حزب أو عائلة أو منطقة... إلخ، دون أن يكونوا مستحقين لها.

- المحاباة (Favoritism): أي تفضيل جهة على أخرى في الخدمة بغير حق للحصول على مصالح معينة.

- نهب المال العام: أي الحصول على أموال الدولة والتصرف بها من غير وجه تحت مسميات مختلفة.

- الابتزاز (Black mailins): أي الحصول على أموال من طرف معين في المجتمع مقابل تنفيذ مصالح مرتبطة بوظيفة الشخص المتصرف بالفساد.

ثانيا- موقف المشرع الجزائري من تعريف الفساد

إن مصطلح الفساد جديد في التشريع الجزائري، إذ لم يستعمل قبل سنة 2006، كما لم يجرم

في قانون العقوبات، غير أنه بعد تصديق الجزائر على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2004 بموجب المرسوم الرئاسي رقم 128/04 المؤرخ في 19 أفريل 2004 كان لزاما عليها تكليف تشريعها الداخلية بما يتلاءم وهذه الاتفاقية، فصدر قانون الوقاية من الفساد ومكافحته رقم 01/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم والذي جرم الفساد بمختلف مظاهره.

وبالرجوع إلى القانون المذكور أعلاه نجد أن المشرع الجزائري انتهج نفس منهج اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛ إذ أنه اختار كذلك عدم تعريف الفساد تعريفا فلسفيا أو وصفيا، بأن انصرف إلى تعريفه من خلال الإشارة إلى صوره ومظهره، وهذا ما تؤكدته الفقرة (أ) من المادة 02 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته أعلاه الفساد: "هو كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من هذا القانون"، وبالرجوع إلى الباب الرابع من نفس القانون أعلاه، فإنه يمكن تصنيف جرائم الفساد إلى أربعة أنواع هي: اختلاس الممتلكات والإضرار بها، الرشوة وما في حكمها الجرائم المتعلقة بالصفقات العمومية، التستر على جرائم الفساد.

وحسنا فعل المشرع الجزائري عندما لم يقحم نفسه في التعريفات الفقهية للفساد، والتي أثارت جدلا كبيرا ليس بين فقهاء القانون وحسب، بل ومختلف العلوم الإنسانية والاجتماعية. غير أن ما يعاب على المشرع الجزائري أنه أشار إلى بعض مظاهر وصور الفساد فقط، دون باقي الصور التي تخرج عن مجال التجريم، وتبقى مباحة رغم خطورتها، مثل الواسطة، والمحسوبية، والمكافأة اللاحقة....

ثالثا- أنواع الفساد

إن عدم التوصل إلى تعريف شامل و متفق عليه للفساد من المعضلات التي تواجه الباحثين في هذا المجال، و ذلك راجع لعدة أسباب، و لعله في مقدمة ذلك وجود صور وأنواع مختلفة ومتنوعة للفساد هذه الصور تتنوع بتنوع المؤسسات والقطاعات التي ينتشر فيها الفساد، واختلاف المتورطين بها إضافة إلى ما للأديان السماوية والقيم الأخلاقية والنصوص القانونية من تأثير كبير في تقرير ما يعد فاسدا.

والشيء الملاحظ أن أنواع الفساد متغيرة ومتطورة باستمرار، لتواكب ما يحدث في العالم من تغيير وتطور في جميع المجالات، كما يلاحظ أن هذه الأنواع والصور والمظاهر متداخلة ومتشابكة فيما بينها يصعب التفرقة بين نوع وآخر في كثير من المجالات، والتقسيمات التي نحن بصدد عرضها والتي اجتهد الكتاب والباحثين لوضعها وفقا لمعيار محدد، هي تقسيمات نظرية يصعب وضع الحد الفاصل بينها.

1- الفساد حسب درجة التنظيم

هناك ثلاث أنواع رئيسية للفساد حسب هذا المعيار وهي: العرضي أو الصغير، والمنظم، والشامل وفيما يلي تفصيل كل نوع:

أ- **الفساد العرضي**: وهذا التعبير يشير إلى كافة أشكال الفساد الصغيرة و العرضية، التي تعبر عن سلوك شخصي أكثر مما تعبر عن نظام عام بالإدارة، و هذا مثل الاختلاس، والمحسوبية، والمحاباة، سرقة الأدوات المكتبية، أو بعض المبالغ الصغيرة ...

ب- **الفساد المنظم**: وهو ذلك النوع الذي ينتشر في الهيئات والمنظمات والإدارات المختلفة من خلال إجراءات وترتيبات مسبقة ومحددة، تعرف من خلالها مقدار الرشوة وآلية دفعها وكيفية إنهاء المعاملة. بمعنى أن يدير العمل برمته شبكة مترابطة للفساد، يستفيد ويعتمد كل عنصر منها على الآخر.

ج- **الفساد الشامل**: وهو نمط واسع النطاق للأموال والممتلكات الحكومية عن طريق صفقات وهمية، أو تسديد أثمان سلع صورية، تحويل ممتلكات عامة إلى مصالح خاصة بدعوى المصلحة العامة الرشاوى...

2- الفساد حسب انتماء الأفراد المنخرطين فيه

يصنف الفساد طبقا لهذا المعيار إلى نوعين هما:

أ- **فساد القطاع العام**: وهو الفساد المستشري في الإدارة الحكومية وجميع الهيئات العمومية التي تتبعها، وهو من أكبر معوقات التنمية، وفيه يتم استغلال المنصب العام لأجل الأغراض والمصالح الشخصية.

ب- **فساد القطاع الخاص**: ويعني استغلال نفوذ القطاع الخاص للتأثير على مجريات السياسة العامة للدولة، باستعمال مختلف الوسائل من رشوة وهدايا، وهذا لأجل تحقيق مصلحة شخصية كالإعفاء من الضريبة، والحصول على إعانة ...

وقد أشار تقرير منظمة الشفافية الدولية في هذا الشأن إلى أن الشركات الأمريكية هي أكثر الشركات التي تمارس أعمال غير مشروعة ثم تليها الشركات الفرنسية ثم الصينية ثم الألمانية

3- الفساد من حيث الحجم (من حيث المستوى أو النطاق)

طبقا لهذا المعيار يقسم الفساد إلى قسمين أساسيين هما:

أ- **الفساد الكبير:** وهو فساد ينتشر في الدرجات الوظيفية العليا للإدارة، ويقوم به كبار المسؤولين والموظفين لتحقيق أهداف مادية أو اجتماعية كبيرة، وهو أخطر أنواع الفساد لتكليفه الدولة بمبالغ ضخمة، ويرتكبه رؤساء الدول والوزراء والمسؤولين الكبار في الدولة، ويختلف عن الفساد الصغير لضخامة الرشاوى المستخدمة فيه، ولا يمكن أن يتم إلا بتوريط مسؤولين في مراتب عليا حيث يكون حجم العمليات التي تقع ضمنه كبيرة، تخرج عن سلطة الموظفين الصغار، مثل عمليات توريد السلع والمعدات مرتفعة الثمن، ومشاريع البنية التحتية، والمعدات العسكرية.. وهذا النوع من الفساد والذي يتشكل من رأس المال والسلطة، أطلق عليه الفقه الغربي تسمية "جرائم الصفوة" و"جرائم ذوي الياقات البيضاء" لأنها ترتكب من أفراد يحتلون مكانة اجتماعية عالية، حيث يستغلون سلطتهم لخرق القوانين والتنظيمات.

ب- **الفساد الصغير:** يتعلق بممارسات الفساد التي تستهدف منافع وعوائد محدودة في قيمتها وعادة ما ينتشر في المستويات الوظيفية الدنيا والمنخفضة ويرتكب من قبل صغار الموظفين، كما أن المقابل المالي فيه بسيطاً إلى حد ما، وتندرج تحته الرشاوى الطوعية، مثل تلك التي تقدم مقابل التعجيل في الحصول على تراخيص البناء مثلاً، أو ترخيص مزاولة نشاط مهنة معينة، أو للتغاضي عن تقديم وثائق لازمة لانجاز معاملة.

وهو التقسيم الذي تبناه دليل الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: الفساد الجسيم Grand corruption، والفساد البسيط Petit corruption.

4- الفساد من ناحية الانتشار (المدى والنطاق الجغرافي)

يقسم وفقاً لهذا المعيار إلى ما يلي:

أ- **الفساد الدولي:** هذا النوع من الفساد يأخذ مدى واسعاً وعالمياً يتجاوز بذلك الحدود الإقليمية للدولة وحتى القارات، وهذا في إطار العولمة، والتي أصبحت لا تعترف بالحدود.

والفساد الدولي أدواته متعددة منها: الشركات المتعددة الجنسيات، والمنظمات الدولية، كمنظمة التجارة الدولية، وصندوق النقد الدولي...

وفي هذا الإطار ذكر تقرير منظمة الشفافية الدولية لسنة 2005 أن الشركات الأمريكية هي أكثر الشركات التي تستغل الفساد في الدول النامية للحصول على المشاريع، تليها الشركات الفرنسية

ثم الصينية والألمانية، كما يضيف ذات التقرير أن عدد كبير من الموظفين السامين في أكثر من 136 دولة يتقاضون مرتبات منتظمة (رشاوى) مقابل تقديم خدمات لتلك الشركات .

ب- **الفساد المحلي:** وهو ذلك الفساد الذي ينتشر داخل الدولة ولا يتجاوز حدودها الإقليمية، ولا يخرج عن كونه فساد صغار الموظفين والأفراد، ممن لا يرتبطون في مخالقاتهم وجرائمهم بشركات أجنبية .

5- **الفساد طبقا للمجال الذي نشأ فيه (المجال الذي ينتشر فيه أو نشاطه)**

اعتبر هذا المعيار من أهم المعايير التي تم الاستناد عليها لتحديد أنواع الفساد على الإطلاق، ويقسم الفساد تبعا لهذا المعيار إلى ما يلي:

أ- **الفساد الأخلاقي:** هو ذلك الفساد الذي يؤدي بالمرء إلى الانحطاط في سلوكياته بصورة تجعله لا يحكم عقله، الذي ميزه الله به عن غيره من المخلوقات، فيستسلم لذواته ورغباته فينحط بذلك إلى أقل الدرجات وال مراتب، وينتج عن ذلك انتشار الرذيلة والفاحشة، والسلوكات المخالفة للآداب.

ب- **الفساد الثقافي:** ويقصد به خروج أي جماعة عن الثوابت العامة لدى الأمة، مما يفكك هويتها وإراثها الثقافي، وهو عكس الأنواع الأخرى من الفساد يصعب الإجماع على إدانته أو سن تشريعات تجرمه، لتحصنه وراء حرية الرأي والتعبير والإبداع.

ج- **الفساد الاجتماعي:** هو الخلل الذي يصيب المؤسسات الاجتماعية التي أوكل لها المجتمع تربية الفرد وتنشئته، كالأسرة والمدرسة والجامعات ومؤسسات العمل، كما أن التنشئة الفاسدة تؤدي حتما إلى فساد اجتماعي مستقبلي، يتمثل في عدم تقبله الولاء الوظيفي، وعدم احترام الرؤساء وعدم تنفيذ الأوامر والإخلال بالأمن العام.

د- **الفساد القضائي:** وهو الانحراف الذي يصيب الهيئات القضائية، مما يؤدي إلى ضياع الحقوق وتفشي الظلم، ومن أبرز صوره: المحسوبية والواسطة، وقبول الهدايا والرشاوى، وشهادة الزور والفساد القضائي بهذا الشكل هو من أخطر ما يهلك الحكومات والشعوب، لأن القضاء هو السلطة التي يعول عليها الناس لإعادة حقوقهم المهضومة.

هـ- **الفساد السياسي:** يعتبر المجال السياسي من أوسع الميادين التي يتفشى الفساد ويستشري فيها وهو الأساس والنواة لبقية أنواع الفساد، وذلك راجع إلى كون الذي بيده صنع القرار هو الذي

يتحكم في مصائر الناس ماليا وثقافيا وتربويا،.. ، والمناهج والقوانين والاقتصاد والإعلام والإدارة التي تحكم وتُسير المجتمع كلها تحت سيطرته.

وللفساد السياسي عدة مظاهر أهمها الحكم الشمولي الفاسد، غياب الديمقراطية، فقدان المشاركة فساد الحكام...، كما ينقسم إلى عدة أقسام منها فساد القمة، فساد السلطة التشريعية والتنفيذية والفساد الانتخابي.

هـ- **الفساد الاقتصادي:** ويتعلق هذا النوع من الفساد بالممارسات المنحرفة والاستغلالية للاحتكارات الاقتصادية وقطاعات الأعمال، التي تستهدف تحقيق منافع اقتصادية خاصة على حساب مصلحة المجتمع بما لا يتناسب مع القيمة المضافة التي تسهم بها، وتحدث هذه الممارسات نتيجة غياب الرقابة أو نتيجة ضعف الضوابط والقواعد الحاكمة والمنظمة للمناخ الاقتصادي.

أو هو الحصول على منافع مادية وأرباح عن طريق أعمال منافية للقيم والأخلاق والقانون كالغش التجاري والتلاعب في الأسعار من خلال افتعال أزمات في الأسواق والرشاوى التي تمنحها الشركات الأجنبية، تهريب الأموال، الفساد الجمركي، التهريب الجمركي...

و- **الفساد المالي:** ويتمثل في مجمل الانحرافات المالية، ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل المالي في الدولة ومؤسساتها، و مخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية، وتتنوع مظاهر الفساد المالي لتشمل غسيل الأموال والتهرب الضريبي، تزيف العملة النقدية.

ز- **الفساد الإداري:** ويقصد به مجموع الانحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية، وكذا المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته.

رابعا- أسباب وآثار انتشار الفساد

تختلف الأسباب المؤدية إلى تفشي الفساد وانتشاره في البلدان النامية ومنها الجزائر عنها في الدول المتقدمة، رغم أن طرق ممارسة الفساد متشابهة إلى حد كبير، كما أن للفساد آثار وخيمة على جميع الأصعدة والمجالات.

1- أسباب الفساد:

إن للفساد ارتباط وثيق بالفرد وبالإدارة العامة أو المرفق العام، فله ظروف مشجعة ومحفزة وأخرى مقاومة أو رافضة، ولاشك أن الدول والأنظمة المتطورة في نظمها وأساليب عملها وأنظمتها

السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتي تدار من قبل قيادة ذات كفاءة ومخلصة، أقدر على حماية ذاتها من التلوث بالفساد من الأنظمة والدول المتخلفة في إدارتها ونظمها.

ولقد تناولت العديد من الدراسات أثر العوامل المختلفة على جميع الأصعدة على انتشار الفساد داخل الدول والأنظمة المختلفة، وانتهت إلى حصر الأسباب والمنافذ التي تعد مناخا مناسباً للفساد أو تبعث عليه أو تمهد له وذلك كما يلي:

أ- على المستوى الفردي: تعود أسباب الفساد وانتشاره بالدرجة الأولى إلى الفرد والنفسيية الفردية وتعدد العوامل والأسباب الشخصية التي تساعد الفرد وتدفعه إلى ارتكاب بعض صور الفساد وهذه الأسباب قد تكون موروثية أو مكتسبة، كالحاجة الاجتماعية والرغبة في الربح، والعادة السلوكية، الطمع، القيم الثقافية الموروثة، تدني المستوى الأخلاقي والقيم الدينية، التقليد...

ب- على المستوى المجتمعي: هناك العديد من العوامل والأسباب التي تتداخل في خلق بيئة عمل تساعد على انتشار الفساد داخل المجتمع الواحد على مستوى العديد من الأصعدة نذكر منها ما يلي:

✓ **على الصعيد السياسي:** هناك مجموعة من العوامل التي تؤدي إلى تفشي الفساد على الصعيد السياسي كضعف الآليات الديمقراطية، ضعف آليات الرقابة، تحكم النخب، ضعف الحريات المدنية والسياسية، نقص الشفافية، ضعف آليات حقوق الإنسان، عدم الاستقرار السياسي، فساد الانتخابات، الاستيلاء على الدولة من قبل المتنفذين واستعمال مقدراتها لمصالحهم الشخصية.. إلخ

✓ **على الصعيد القانوني والقضائي:** هناك العديد من الأسباب القانونية والقضائية التي ينفذ من خلالها الفساد في الدول العربية وعلى رأسها الجزائر، ومن بين الآليات والأدوات التي توفرها المنافذ القانونية والقضائية للفساد منها:

- **ضعف التشريعات أو ضعف شفافيتها:** وذلك مرده التسرع في إصدار تشريعات كثيرة خاصة تلك المتعلقة بالإدارة العامة، وأيضا عدم وضوح القوانين في حالات أخرى بسبب جمودها وقصورها في الكثير من الأحيان.

- **فساد الجهاز القضائي:** ويظهر ذلك في تعطيل وعدم تطبيق القوانين، تعقيد إجراءات التقاضي من خلال تمسك الإدارة القضائية والأمنية بالإجراءات الروتينية المعقدة والتقليدية، القضاء غي العادل فساد الضبطية القضائية..

✓ **على الصعيد الإداري والمؤسسي:** هناك العديد من العوامل والأسباب التي تتداخل في خلق بيئة عمل تساعد على انتشار الفساد الإداري داخل المرافق العامة نذكر منها:

- **البيروقراطية:** من خلال تعقد الإجراءات الإدارية والميل نحو المركزية وعدم تفويض صنع القرارات، غياب الشفافية في الإجراءات الحكومية، غياب المساءلة الإدارية وضعف الرقابة، تضخم الجهاز الإداري، نقص المعرفة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية... إلخ

- **الفساد الإداري:** عدم تناسب السلطة والمسؤولية في الجهاز الإداري، عدم موضوعية طرق التوظيف والترقية في الإدارة العامة بسبب تداخل العوامل السياسية في الاختيار والتعيين خاصة بعض الوظائف الحكومية، وكذا عدم المساواة في تقلد الوظائف العامة وإتاحة الفرصة لفتات على ساب أخرى، تخلف القيادات الإدارية وفسادها... إلخ

✓ **على الصعيد الاقتصادي والدولي:** تلعب الظروف والعوامل الاقتصادية المتردية دورا كبيرا باعتبارها أحد الدوافع والأسباب وراء ظهور الفساد الإداري في الدول النامية، ومن بين المؤيدين للتفسير الاقتصادي للفساد نجد كليتجاود (Klitgard) والذي وضع معادلة للفساد تتضمن المكونات الأساسية للفساد:

$$\text{الفساد} = \text{الاحتكار} + \text{القدرة على التصرف} - \text{المساءلة}$$

ويمكن إجمال الأسباب الاقتصادية والدولية للفساد عموما في سوء توزيع الثروة والموارد الاقتصادية على السكان، البطالة والفقر وتدني القدرة الشرائية، ضعف الرواتب وعدم مواكبة سياسة الأجور للظروف الاقتصادية والاجتماعية ومتطلبات المعيشة، المنافسة غير المشروعة، الاحتكار وسياسة إغراق الأسواق، ضعف حوكمة الشركات والاتجاه نحو إبرام الصفقات مع الشركات المتعددة الجنسيات وما يستتبعه من دفع رشاوى وعمولات وتجسس اقتصادي للحصول عليها، وما يزيد ويسبب في انتشار الفساد وانتقاله من المستوى المحلي إلى المستوى الدولي ظهور المحاباة السياسية والسعي نحو كسب الولاءات الدولية، وضعف الرقابة الدولية... إلخ

✓ **على الصعيد الاجتماعي والثقافي:** تعتبر العوامل الاجتماعية من أهم الأسباب المؤثرة في انتشار الفساد في مختلف الدول النامية حيث يجمع علماء الاجتماع أن البيئة الاجتماعية المحيطة لها تأثير مباشر على تصرفات الفاسدين.

فالمجتمع المتخلف وعلاقات أفراد السلبية وعاداتهم وتقاليدهم المتوارثة تفرض نفسها على المنظمات من خلال التعاملات اليومية، كما أن التركيبة الاجتماعية والتنشئة الأسرية لدى أغلبية المواطنين وأخلاقهم وقيمهم الفطرية والدينية لها علاقة وثيقة بانتشار الفساد والمفسدين.

ومن مجموع الأسباب والعوامل الاجتماعية والثقافية المشجعة لانتشار الفساد ما يلي: ضعف المجتمع المدني، ضعف الصافة ووسائل الإعلام، توظيف الانتماءات الأسرية والقبلية والطائفية في

المعاملات الرسمية، ضعف المهنية والاحتراف، ضعف الحق في المعرفة وأساليب التحقيق، انتشار الجهل وتدني المستوى التعليمي الثقافي للأفراد. تفشي ثقافة الفساد، تمجيد الفساد وتهميش المستقيمين.. إلخ

2- آثار الفساد

للفساد آثار سلبية وخيمة على جميع الأصعدة والمجالات سواء كانت اقتصادية أو سياسية أو إدارية أو اجتماعية، فهو وإن جني من ورائه بعض المنحرفين إداريا كسبا، إلا أن الآثار السلبية التي تنعكس على المجتمع أكثر بكثير من الفوائد التي يجنيها هؤلاء من وراء الفساد، إذ أنه مرض خطير إذ انتشر في مجتمع ما دمره لا محالة، هذا ما قال به غالبية الفقهاء، ونكتفي في هذا المقام بمحصر أهم الآثار السلبية فيما يلي:

أ- إضعاف التدفقات الاستثمارية التي تسمح بنقل المهارات التكنولوجية تراجع مستويات التنمية

الاقتصادية: إن الفساد يقوض النمو الاقتصادي على المدى البعيد، فهو يضعف الاستثمار المحلي والأجنبي عن طريق زيادة فرص السعي للحصول على مزايا اقتصادية دون مراعاة مصلحة المجتمع كما يخلق جو من عدم الثقة، ويقلل الحوافز المشجعة للاستثمار.

كما يؤدي الفساد إلى تقليل الربح، لأن مدفوعات الفساد الكبيرة إنما تمثل عبئا إضافيا على المشروع وتزيد من تكاليفه، بل يعتبرها البعض ضريبة ضارة بالاستثمار. وقد أكد التقرير العالمي للتنمية لسنة 1997، أن الفساد مشكلة عامة تواجه المستثمرين، وأن هناك علاقة سلبية بين تفشي الفساد ومستوى الاستثمار في الاقتصاد القومي، فكلما زادت درجة الفساد قل حجم الاستثمار والعكس.

فعلى سبيل المثال على المستوى العالمي قد يؤدي الانخفاض البسيط في مستويات الفساد إلى زيادة الاستثمار في الاتصالات بحوالي 0,8 %. كما يضعف الفساد من التنمية الاقتصادية، بما يؤدي إليه من الهبوط بجودة البنية الأساسية، لأن جزءا من الموارد التي كان ينبغي أن توجه إليه المشروعات العامة لإقامة بنية أساسية تدعم الإنتاج يتم توجيهها من خلال علاقات الفساد إلى الاستهلاك الخاص للمتنفذين في الأجهزة الحكومية التي تقوم بتلك المسؤوليات.

ب- التوزيع غير العادل للدخل والثروة: يرتبط هذا الأمر بتنامي الفساد، حيث يؤثر الفساد سلبا

على نمو الدخل القومي، حيث يؤدي إلى تراجع معدلات الادخار والاستثمار، ومن ثم عدم زيادة القيمة المضافة إلى الدخل القومي؛ فالرشاوى والعمولات التي يدفعها أصحاب المشاريع للموظفين الإداريين، تعتبر نوعا من التكلفة، تضاف إلى قيمة السلعة والخدمات التي يعرضها هؤلاء، بحيث

يتحملها المستهلك في نهاية المطاف، وهذا يؤدي إلى سوء تخصيص الموارد والتأثير سلباً على الكفاءة الإنتاجية والتوزيعية داخل الاقتصاد.

مما يجعل المستهلك يدفع سعراً للسلعة أعلى من تكلفتها الحقيقية بسبب الربح الإضافي الذي يضطر إلى دفعه للحصول على السلعة أو المزية التي يحتكر الموظف تقديمها، وتتأثر الكفاءة الإنتاجية بأن جزءاً هاماً من السعر الذي يدفعه المستهلك لا يقدم إلى منتجي السلعة أو الخدمة أو إلى الحكومة، ولكن إلى وسيط يستحوذ على ربح إضافي بسبب موقعه في علاقة التبادل، في حين يستأثر أصحاب البنك بالجانب الأكبر من المنافع الاقتصادية.

ويؤدي الفساد أيضاً إلى ضياع واستنزاف وتبديد جزء كبير من الأموال والممتلكات نتيجة حصول رجال الأعمال والمستثمرين المحليين والأجانب على الأشياء والعقود بأسعار أقل مما هي عليه (أسعار رمزية كالعقارات مثلاً).

كما يدفع الفساد (الرشوة) الشركات إلى التخفي خارج القطاع الرسمي، ومن ثم يتسرب للدخل الوطني مقادير هائلة من المبالغ خارج القنوات الرسمية، ومنه حدوث تشوه في التوزيع داخل الاقتصاد، حتى وإن كانت هذه المبالغ تجد طريقها إلى الدورة الاقتصادية عن طريق الإنفاق.

ج- تأثير الفساد على ميزان المدفوعات: يؤثر الفساد سلباً على الإنفاق العام من خلال تغيير وجهته الأساسية، فالحكومات الفاسدة تكون أكثر ميلاً إلى توجيهه وصرف نفقاتها على مشروعات ووجوه إنفاق يسهل فيها الحصول على الرشوة والعمولات وإخفاؤها، وذلك لصعوبة تحديد سعرها في السوق أو في إنتاجها أو شرائها كالإنفاق العسكري، حيث توجد علاقة قوية بين نسبة الإنفاق العسكري والفساد، وذلك بسبب انعدام الرقابة على هذا النوع من الإنفاق، حيث يتسم بالسرية التامة من ناحية، وضخامة مدفوعاته، مما يسمح بالحصول على عمولات كبيرة من ناحية أخرى وفي مقابل هذا يقل الإنفاق على الخدمات التعليمية والصحية نظراً لانخفاض عائد الفساد فيها.

وهذا ما يؤدي إلى خسارة الاقتصاد وضياع موارد الدولة، الأمر الذي يزيد من تراكم الديون المحلية، واستمرار العجز في الميزانية العامة وتسهم ضالة الموارد المالية للدولة في خفض الإنفاق العام الذي يمس قطاعات حيوية كالإسكان والصحة والتعليم... وقد يدفع الوضع إلى الإصدار النقدي الجديد أو الاقتراض الداخلي أو الخارجي وما ينجم عن ذلك من تزايد حجم الديون وفوائدها.

د- التحاييل على الضرائب والرسوم الجمركية: يؤدي الفساد إلى خفض الإيرادات العامة، خاصة الضرائب والرسوم الجمركية، حيث يلجأ الكثير من المتعاملين الاقتصاديين إلى دفع الرشاوى والعمولات لمفتشي الضرائب والجمارك حتى يستفيدوا من معاملة خاصة، تصل إلى حد خفض قيمة التزاماتهم الضريبية أو حتى التهرب الكامل من دفع الضرائب والرسوم في بعض الحالات.

هذا بالإضافة إلى الإعفاءات الضريبية التي يستفيد منها بين الحين والآخر، ما يجعل الحكومات تخسر دخولا ضخمة من الإيرادات المالية المستحقة لخزينة الدولة، بسبب الرشاوى التي يتقاضاها موظفو الدولة حتى يتجاهلوا جزء من الإنتاج أو الدخل أو الواردات في تقييمهم للضرائب المستحقة على هذه الأنشطة الاقتصادية.

هـ- علاقة الفساد بالجريمة المنظمة: إن استشرى الفساد في الدولة وأجهزتها ما يؤدي تدريجيا إلى التخلي عن القواعد والإجراءات الرسمية والقانونية في المعاملات لتحل محلها القواعد غير الرسمية القائمة على الرشوة والمحسوبية والموالة والمحاباة، فتتعطل بذلك القوانين وتنتهك الإجراءات، ما يساهم في انتشار الجريمة المنظمة كظهور جرائم غسيل الأموال نتيجة لمحاولة الفاسدين إخفاء متحصلات جرائم من أعين الأجهزة الأمنية.

وظهور الإرهاب المنظم من أصحاب رؤوس الأموال غير المشروعة، وسيطرته على مفاصل الأحزاب الحاكمة من خلال تمويل الحملات الانتخابية، وحتى الحصول على الحصانة البرلمانية من خلال اكتساحهم مقاعد البرلمان بانتخابات مزورة وشراء أصوات الناخبين، وهذا يجعلهم في موضع سيطرة ويصبون الموجه الرئيسي لسياسات الدولة، ويصبح ولاء الموظفين العموميين لخدمة هؤلاء والحزب الحاكم خوفا على وظائفهم.